

حكم تخصيص لبس السواد عند العزاء، وقراءة سورة الفاتحة فيه، وحكم القراءة عند القبر | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احد السائلين يقول بعض الاخوة في الاحواز اذا مات احد وصار مجلسه عزاء يلبسون اللباس الاسود ويجلسون على قبر الميت وبالمسجد يقرأون القرآن للميت. هل هذا يجوز؟ وهل هو من سنة النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. وتراحم للموتى - [00:00:00](#)

نعم هذا السؤال ثم ذكر سؤال اخر وهو حكم العقيقة سنذكرها بعد قليل نعم. اما مسألة لبس السواد عند العزاء فهذا لا اصل له. نعم. لا اصل له. والتعبد لله عز وجل بلبس السواد عند العزاء هذه بدعة محدثة. نعم - [00:00:21](#)

وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة نار فلا يجوز تخصيص العزاء بلباس السواد او باي لبس يخصه المعزى به. بل هذا من البنية المحزنة ولا يجوز احداث مثل هذه البدع. اما قراءة القرآن والجلوس على القبر واهداء ثواب العمل للميت. نعم. عند قبره فهذا ايضا لا اصل له في قول اهل السنة - [00:00:36](#)

قد نص ابن قدام وغيره اهل العلم على بدعية هذا الفعل ان قراءة القرآن في المقابر واهداء ثوابه للاموات. نعم. ان هذا بدعة ولا يجوز. اما وكذلك تخصيص وقت العزاء بقراءة سورة الفاتحة وقراءة شيء من القرآن. نعم. واهداء ثوابه للميت على هيئة الجماعة. نقول هذا ايضا من البدع المحدثة. اما ان يقرأ المسلم القرآن - [00:00:56](#)

في غير اوقات العزاء او في اي وقت شاء ثم يهدي ثواب الميت في هذه النية. نعم فلا حرج عليه بذلك ويصل على الصحيح الى الميت يأخذ على الصحيح الميت. نعم. اما في وقت العزاء - [00:01:16](#)

تخصيص شيء من القرآن. نعم. واهداء ثواب الميت على هذه الصفة فان هذا من البدع المحدثة. نعم فضيلة الشيخ - [00:01:29](#)